

Distr.: General  
11 July 2006  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



لجنة المؤتمرات

الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٦

### جدول الأعمال وبرنامج العمل لعام ٢٠٠٦

أقرت لجنة المؤتمرات في دورتها التنظيمية، المعقودة في ١١ أيار/مايو ٢٠٠٦، جدول أعمال دورتها الموضوعية لعام ٢٠٠٦ استناداً إلى مشروع جدول أعمال اقترحتة الأمانة العامة في الوثيقة A/AC.172/2006/L.1. وبناء على ذلك، يصدر جدول الأعمال المعتمد للدورة الموضوعية للجنة لعام ٢٠٠٦ في هذه الوثيقة، مشفوعاً بالشروح المتعلقة بالوثائق التي تنتظر فيها اللجنة في عام ٢٠٠٦. وستدرج المعلومات المتعلقة بإصلاح إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، وباستخدام خدمات المؤتمرات ومسائل أخرى يُبلّغ عنها بانتظام في إطار بند جدول الأعمال المعنون "خطة المؤتمرات"، في تقرير شامل واحد.

### جدول أعمال الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٦

- ١ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.
- ٢ - جدول المؤتمرات والاجتماعات:
  - (أ) إقرار مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ٢٠٠٧؛
  - (ب) طلبات الاستثناء من أحكام الفقرة ٧ من الجزء أولاً من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠؛
- ٣ - الإدارة العامة المتكاملة/نتائج أعمال فرق العمل؛
- ٤ - إدارة الاجتماعات/تحسين استخدام موارد ومرافق خدمات المؤتمرات:



- '١' حالات الخروج عن الجدول فيما بين الدورات في عام ٢٠٠٦، والمسائل ذات الصلة؛
- '٢' إحصاءات الاجتماعات التي تعقدها أجهزة الأمم المتحدة، والتشاور مع الهيئات/توجيه رسائل إليها بشأن استفادتها من خدمات المؤتمرات المتاحة لها؛
- '٣' توفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى للدول الأعضاء؛
- '٤' تحسين استخدام مرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي؛
- '٥' تحسين استخدام مركز المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا؛
- ٥ - المسائل المتعلقة بالوثائق والنشر:
- (أ) تقديم الوثائق وتوافرها وتوزيعها؛
- (ب) توفير المحاضر الموجزة.
- ٦ - المسائل المتصلة بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية.
- ٧ - تنظيم الأعمال.
- ٨ - اعتماد التقرير.

## الشروح

- ١ - اعتماد جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى
- ٢ - جدول المؤتمرات والاجتماعات
- (أ) إقرار مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ٢٠٠٧
- ستقدم الأمانة العامة إلى لجنة المؤتمرات في دورتها الموضوعية لعام ٢٠٠٦ مشروع جدول الأعمال المنقح لعام ٢٠٠٧.
- وستقدم اللجنة إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ٢٠٠٧.

(ب) طلبات الاستثناء من الفقرة ٧ من الفرع الأول من قرار الجمعية العامة  
٢٤٣/٤٠

طلبت الجمعية العامة، في الفقرة ١٥ من قرارها ٢٠٢/٤٧ ألف، جميع الأجهزة الفرعية التابعة للجمعية العامة بالامتنال لأحكام الفقرة ٧ من الفرع الأول من قرارها ٢٤٣/٤٠، الذي كانت قد قررت بموجبه ألا تعقد أية هيئة فرعية للجمعية العامة اجتماعات في مقر الأمم المتحدة خلال الدورة العادية للجمعية العامة، إلا بإذن صريح منها.

ووفقا للإجراء الذي وضعته اللجنة في دورتها لعام ١٩٨٦ وأعيد تأكيده في دورتها لعام ١٩٩٢، يقوم رؤساء الأجهزة الفرعية التابعة للجمعية العامة، التي ترغب في الاجتماع في المقر أثناء الدورات العادية للجمعية، بتقديم طلباتهم إلى رئيس اللجنة.

### ٣ - الإدارة العامة المتكاملة/نتائج أعمال فرق العمل

في الفقرة ٣ من الجزء ثانيا - باء من قرارها ٢٣٦/٦٠ باء، لاحظت الجمعية العامة الجهود التي يجري بذلها لتحقيق الإدارة العامة المتكاملة، وأقرت بتحسين قدرة مكتب الأمم المتحدة في نيروبي في مجال تكنولوجيا المعلومات، وطلبت إلى الأمين العام مواصلة إطلاعها على التقدم المحرز في هذا الصدد.

وفي الفقرة ٦، لاحظت الجمعية العامة الجهود التي يجري بذلها لإنشاء نظام الإدارة العامة المتكاملة وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الحادية والسنتين، عن طريق لجنة المؤتمرات، تقريراً عن نتائج أعمال فرق العمل.

### ٤ - إدارة الاجتماعات/تحسين استخدام موارد ومرافق خدمات المؤتمرات

١' حالات الخروج عن الجدول فيما بين الدورات في عام ٢٠٠٦

سوف يقدم تجميع لهذه الحالات لإدراجها في تقرير اللجنة

٢' إحصاءات اجتماعات أجهزة الأمم المتحدة والمشاورات المعقودة مع الهيئات والرسائل الموجهة إليها بشأن الاستفادة من خدمات المؤتمرات المتاحة لها

رحبت الجمعية العامة في الفقرة ٩ من الجزء ثانيا - ألف من قرارها ٢٣٦/٦٠ باء، بالخطوات التي اتخذتها الهيئات التي عدلت برامج عملها تحقيقاً للاستخدام الأمثل لموارد خدمات المؤتمرات، وطلبت إلى لجنة المؤتمرات مواصلة مشاوراتها مع أمانات ومكاتب الهيئات التي تستخدم ما

لديها من موارد خدمات المؤتمرات استخداما أقل مما يجب، وذلك تماشيا مع ما هو مطلوب في الفقرة ٢ من الجزء ثانيا - ألف من قرارها ٢٦٥/٥٩.

٣' توفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى للدول الأعضاء

في الفقرة ٤ من الجزء ثانيا - ألف من القرار ٢٣٦/٦٠ بآء أقرت الجمعية العامة بما للاجتماعات التي تعقدها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء من أهمية في سير دورات الهيئات الحكومية الدولية بطريقة سلسلة، وطلبت إلى الأمين العام أن يكفل، قدر الإمكان، تلبية جميع طلبات توفير خدمات المؤتمرات لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء. وفي الفقرة ٥ أشارت الجمعية العامة إلى التناقض المستمر في النسبة المئوية للاجتماعات التي تعقدها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء وتقدم لها خدمات الترجمة الشفوية في الفترة من أيار/مايو ٢٠٠٤ إلى نيسان/أبريل ٢٠٠٥، رغم أن عدد الاجتماعات التي يُطلب توفير خدمات الترجمة الشفوية لها قد انخفض انخفاضا ملحوظا.

وفي الفقرة ٦ أشارت الجمعية العامة إلى أن توفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء يحدث على أساس كل حالة على حدة، وفقا للممارسة المتبعة، وفي الفقرة ٧ حثت الجمعية الهيئات الحكومية الدولية على ألا تدخر وسعا في أن تأخذ في الحسبان اجتماعات المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى للدول الأعضاء، وأن تحسب حساب هذه الاجتماعات في برامج عملها. ولاحظت في الفقرة ٨ أن تحسين معامل الاستخدام قد يترتب عليه انخفاض خدمات المؤتمرات المتاحة لاجتماعات المجموعات الإقليمية وطلبت إلى الأمين العام استكشاف وسائل مبتكرة لمعالجة تلك المشكلة وتقديم تقرير بهذا الشأن إلى الجمعية عن طريق لجنة المؤتمرات.

٤' تحسين استخدام مرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

في الفقرة ١٠ من الجزء ثانيا - ألف من قرارها ٢٣٦/٦٠ بآء، أشارت الجمعية العامة إلى ما ورد في قرارات عدة صادرة عنها، بما في ذلك الفقرة ٨ من الجزء ثانيا - ألف من القرار ٢٦٥/٥٩، وأكدت من

جديد وجوب أن تعقد في نيروبي كل اجتماعات هيئات الأمم المتحدة التي يوجد مقرها في نيروبي، وذلك وفقا لقاعدة المقر، إلا إذا أذنت الجمعية أو أذنت لجنة المؤتمرات نيابة عنها بخلاف ذلك، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن الموضوع إلى الجمعية في دورتها الحادية والستين عن طريق لجنة المؤتمرات.

٥' تحسين استخدام مركز المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

في الفقرة ١٢ من الجزء ثانيا - ألف من القرار ٢٣٦/٦٠ باء، رحبت الجمعية العامة بالجهود المبذولة حتى الآن لزيادة استخدام مراكز المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، ولا سيما اعتماد اللجنة لنظام متكامل لإدارة مؤتمراتها وإيفاد بعثة لتقصي الحقائق بهدف تحديد أفضل الممارسات في مراكز مماثلة للمؤتمرات داخل منظومة الأمم المتحدة. وفي الفقرة ١٣، طلبت الجمعية إلى الأمين العام أن يواصل جهوده لكفالة قيام مركز المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا بعقد وتوطيد صلات مع المراكز والهيئات الأخرى، وأن يقدم تقريرا بهذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين عن طريق لجنة المؤتمرات.

وفي الفقرة ١٤ من القرار نفسه، لاحظت الجمعية العامة أن التنفيذ الدقيق لمعايير العمل الأمنية الدنيا للمقر قد اضطر اللجنة الاقتصادية لأفريقيا إلى أن تقصر استخدام مركز المؤتمرات التابع لها على المنظمات المنتسبة إلى أسرة الأمم المتحدة وعلى الممثلين الأجانِب المعتمدين في أديس أبابا والاتحاد الأفريقي والمنظمات غير الحكومية الدولية المعترف بها وحكومة إثيوبيا. وفي الفقرة ١٥ دعت الجمعية العامة الأمين العام إلى استكشاف السبل الكفيلة بزيادة استخدام مركز المؤتمرات التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا، مع مراعاة معايير العمل الأمنية الدنيا للمقر، وتقديم تقرير بهذا الشأن إلى الجمعية في دورتها الحادية والستين عن طريق لجنة المؤتمرات.

٥ - المسائل المتعلقة بالوثائق والنشر

(أ) تقديم الوثائق وتوافرها وتوزيعها

في الفقرة ٢ من الجزء ثالثا من القرار ٢٣٦/٦٠ باء، لاحظت الجمعية العامة مع القلق استمرار زيادة التأخير في تقديم الوثائق من جانب الإدارات المعدة لها، مع

ما يترتب على ذلك من آثار سلبية على سير عمل الهيئات الحكومية الدولية، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الحادية والستين، عن طريق لجنة المؤتمرات، تقريرا عن المعوقات، إن وجدت، التي تحول دون التقييد الكامل بقاعدتي الـ ١٠ أسابيع والـ ٦ أسابيع كموعد لإصدار وثائق ما قبل الدورة، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، التدابير المقترحة للتغلب على هذه المعوقات.

وفي الفقرة ٦، رحبت الجمعية العامة بالجهود التي تبذلها فرقة العمل المشتركة بين الإدارات والمعنية بالوثائق من أجل معالجة مشكلة تأخير صدور الوثائق، وطلبت إلى الأمين العام أن ينشئ آلية مساءلة واضحة داخل الأمانة العامة فيما يتعلق بتقديم الوثائق وتجهيزها وإصدارها، وأن يقدم تقريرا مفصلا بهذا الشأن إلى لجنة المؤتمرات لتواصل بحث وتحليل هذه المسألة لكي تقدم توصيات محددة إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين.

#### (ب) توفير المحاضر الموجزة

في الفقرتين ١١ و ١٢ من الجزء ثالثا من القرار ٢٣٦/٦٠، لاحظت الجمعية العامة حدوث قدر من التحسن في إصدار المحاضر الحرفية والمحاضر الموجزة، واعترفت في الوقت ذاته باستمرار وجود تأخر في صدورها، وطلبت إلى الأمين العام مواصلة اتخاذ التدابير المناسبة للحد من التأخر في إصدار المحاضر الحرفية والمحاضر الموجزة بحيث تصدر في حينها. وأشارت الجمعية في الفقرة ١٣ إلى الفقرة ١٤ من الجزء ثانيا - باء من قرارها ٢٦٥/٥٩، وكررت طلبها إلى الأمين العام أن يواصل إيراد تفاصيل جميع الخيارات، بما فيها تلك المبينة في الفقرات من ٥٩ إلى ٦٣ من تقريره (A/59/172)، وفقا للولايات التشريعية، وأن يقدم تقريرا عن آثارها العملية والمالية إلى الجمعية في دورتها الحادية والستين عن طريق لجنة المؤتمرات. وأشارت الجمعية العامة في الفقرة ١٤ إلى الفقرة ١٣ من الجزء ثانيا - باء من قرارها ٢٦٥/٥٩، وأحاطت علما بالفقرات ٥٧ إلى ٥٩ من تقرير الأمين العام (A/60/93) و (Corr.1)، وقررت الرجوع إلى هذه المسألة في سياق نظرها في التقرير المشار إليه في الفقرة ١٣ من الجزء ثالثا من القرار ٢٣٦/٦٠. باء.

#### ٦ - المسائل المتصلة بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية

في الفقرة ٥ من الجزء رابعا من القرار ٢٣٦/٦٠، باء، أعادت الجمعية العامة التأكيد على طلبها إلى الأمين العام أن يتناول مسألة المستوى المناسب للمراجعة

الذاتية الذي يتسق مع شرط الجودة في جميع اللغات الرسمية وأن يقدم تقريراً بذلك الشأن إلى الجمعية في دورتها الحادية والستين.

وفي الفقرة ٩ من الجزء ثانياً - باء، أشارت الجمعية العامة إلى الفقرة ١٠ من الجزء ثانياً - باء من القرار ٢٦٥/٥٩، وتطلعت بهذا الصدد إلى تلقي المقترح المتعلق بمنهجية شاملة لقياس الأداء وإدارته انطلاقاً من منظور المنظومة الكاملة.

#### ٧ - تنظيم الأعمال

في الفقرة ٢٠ من الجزء ثانياً - ألف من القرار ٢٨٣/٥٧ باء، شجعت الجمعية العامة لجنة المؤتمرات على إبقاء إجراءات مشاركة المراقبين في أعمال اللجنة قيد الاستعراض المستمر.

#### ٨ - اعتماد التقرير

---